



شركة الظفرة للتأمين ش.م.ع.

شركة وطنية رأسمالها مائة مليون درهم، مؤسسة بموجب أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٩
وخاضعة لأحكام القانون الاتحادي للشركات التجارية رقم ٨ لسنة ١٩٨٤ و القانون الاتحادي
لشركات ووكلاء التأمين رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧

شركة الظفرة للتأمين ش.م.ع.

التقرير السنوي حول حوكمة الشركة

2014

فرع الشارقة	فرع بدع زايد	فرع العين	فرع دبي	أبوظبي (المركز الرئيسي)
تلفون : ٥٥٣٦٠٦ - ٠٦	تلفون : ٨٨٤٦٠٤٨ - ٠٢	تلفون : ٧٥١٢٠٠٠ - ٠٣	تلفون : ٢٩٧٤٩٩٩ - ٠٤	بنابة الشركة - شارع زايد الثاني تلفون : ٦٧٢١٤٤٤ - ٠٢ (٢٠ خط)
فاكس : ٥٥٣٦٠٩٧ - ٠٦	فاكس : ٨٨٤٧١٢٣ - ٠٢	فاكس : ٧٦٤٤٧١٠ - ٠٣	فاكس : ٢٩٧٤١١١ - ٠٤	فاكس : ٦٧٢٩٨٣٣ - ٠٢
ص.ب : ٢٨٨٩٢	ص.ب : ٥٠٩٤	ص.ب : ١٥١٥٩	ص.ب : ١٤٠٠٦	ص.ب : ٣١٩
الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة

Website : <http://www.aldhafrainsurance.ae> E-mail: aldhafra@emirates.net.ae

TOLL FREE : 800 - TAMEEN (800 - 826336)



المحتويات

2 ممارسات الحوكمة الخاصة بالشركة :
2 • سياسة الشركة للإفصاح وتضارب المصالح:
3 • الإلتزام بالسياسة الموضوعة حول تضارب المصالح خلال العام الماضي:
4 • تشكيل المجلس :
4 • سيرة ذاتية قصيرة لأعضاء المجلس :
5 • مكافآت أعضاء مجلس الإدارة :
6 • اجتماعات مجلس الإدارة :
6 • مسؤوليات المجلس :
8 • تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في السوق :
8 • التعاملات مع أصحاب المصالح:
8 • المسؤوليات المنوط بها للإدارة التنفيذية :
9 • الإدارة التنفيذية للشركة ويشمل :
9 • المدققون الخارجيون :
9 • لجان مجلس الإدارة :
9 • لجنة التدقيق :
9 • الأدوار والمسؤوليات (البنود المرجعية) :
9 • تشكيل لجنة التدقيق :
10 • لجنة الترشيحات والمكافآت:
10 • الأدوار والمسؤوليات (البنود المرجعية) :
11 • تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت:
11 • الرقابة الداخلية :
12 • البيانات حول عدم التزام الشركة :
12 • سياسة مسؤولية الشركة الإجتماعية :
12 • معلومات عامة :
13 • الأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال عام 2014 :



ممارسات الحوكمة الخاصة بالشركة

بدأت شركة الظفرة للتأمين في عام 2010 بمراجعة هيكل الحوكمة و أسس وقواعد تنظيم شاملة في دليل حوكمة الشركة مع المبادئ المذكورة في القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الإنضباط المؤسسي والاحظارات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

تلتزم الشركة بأعلى مستويات حوكمة الشركات، وقد استنبطت قيمها من نظام يجمع بين الأخلاقيات ونزاهة الشركة والممارسات الرائدة والملتزمة بالحوكمة. تمثل الشفافية والعدالة وسياسة الإفصاح والمسؤولية مركز ثقل في عمل الشركة والإدارة ومجلس الإدارة (المشار إليه فيما يلي بـ "المجلس"). وفي الواقع، إن التزام الشركة بأفضل ممارسات حوكمة الشركات يسبق القوانين والتفويضات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

يعكس هذا التقرير أنظمة حوكمة الشركة خلال سنة 2014 ، ويتم تقديمه إلى المساهمين مع التقرير السنوي للشركة لسنة 2014 ، كما سيتم نشره على موقع الشركة الإلكتروني، وكذلك الإفصاح عنه لهيئة الأوراق المالية والسلع و سوق أبوظبي للأوراق المالية.

مجلس الإدارة

سياسة الشركة للإفصاح وتضارب المصالح:

- تبنيت الشركة سياسة الإفصاح والشفافية التزاما بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3) لسنة 2000 و تعديلاته اللاحقة المؤرخة في 31 يوليو سنة 2012 .
- يجب على مجلس الإدارة والموظفين أن يكون لديهم المعرفة التامة والفهم الواضح لجميع القوانين واللوائح المطبقة عند ممارسة واجباتهم حتى يتمكنوا من الالتزام بها في مختلف الظروف. كما يجب لأي من الامتيازات التي قد يتم تقديمها إلى الموظفين وفرص حصولهم على منافع مالية وغير مالية، بالإضافة إلى ترتيبات التعويضات الاعتيادية التي تدفعها الشركة، أن تتوافق مع السياسة الموضوعة حول تضارب المصالح. ولذلك، يجب على الموظفين إنجاز مهامهم الوظيفية في ظل تطبيق مبادئ النزاهة والعدل وبما يتوافق مع المعايير المهنية.
- المكافآت والهدايا: لا يسمح للموظفين الحصول على أي مكافآت أو هدايا من أطراف أخرى خلاف ما تمنحه الشركة؛ وهذا من أجل الحيولة دون وجود أي تأثير على استقلالية وموضوعية الموظفين.
- يلزم على أعضاء مجلس الإدارة إخطار أمين سر الشركة على الفور في حال وجدت أي مصلحة شخصية جوهرية تتعلق بشؤون الشركة. وفي هذا السياق، تشير المصلحة الشخصية الجوهرية إلى معاملة مالية مع طرف ذي علاقة بالشركة تزيد قيمتها عن 5 مليون درهم أو 5% من رأس مال الشركة، أيهما أقل.
- لا يحق لأعضاء من مجلس الإدارة الحضور في اجتماع مجلس الإدارة الذي تتم فيه مناقشة أمر ما لهم فيه مصلحة شخصية جوهرية، ما لم يصوت الأعضاء الآخرين على خلاف ذلك.
- إذا كان لأحد الأطراف ذات العلاقة (كما هو معرف في القرار الوزاري رقم (518) لسنة (2009) مصلحة أو منفعة - سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة- ، في أي تعامل مع الشركة ، وكانت تلك المصلحة أو المنفعة تتعارض مع مصالح



الشركة، تعين على ذلك الطرف ذي العلاقة الإفصاح بموجب كتاب يوجه لمجلس الإدارة عن طبيعة ومدى مصلحته أو منفعته وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل تبدأ من اليوم الذي علم فيه الطرف ذو العلاقة بتعارض المصالح التي تستدعي الإفصاح.

- إذا كان هناك تضارباً في المصالح لدى أحد المساهمين الرئيسيين أو أحد أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بمسألة ما والتي من الممكن أن تؤثر على سعر أو حجم المتاجرة في الأوراق المالية للشركة، فمن ثم يجب على مجلس الإدارة عقد اجتماع وإصدار قرار حول هذه المسألة في حضور جميع أعضائه؛ باستثناء المساهم/ العضو المعني بمجلس الإدارة. وفي الحالات غير الاعتيادية، يكون من الممكن حل تلك المسائل من خلال لجنة خاصة يتم تشكيلها لذلك الغرض.
- يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة عند بدء فترة عمله بالإفصاح للشركة عن طبيعة الوظائف التي يشغلها في الشركات والمؤسسات العامة بالإضافة إلى الالتزامات الهامة الأخرى، وعليه أن يحدد الوقت المخصص لتلك الوظائف، وأي تغييرات قد تطرأ على ما ذكر أعلاه عند حدوثها.
- بالإضافة إلى ما سبق، يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بالإفصاح سنوياً عن طبيعة الوظائف التي يشغلها فيما يخص الأوراق المالية للشركة أو الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الشركة الزميلة.
- يقوم أعضاء مجلس الإدارة بمراقبة الالتزام بسياسة الإفصاح واتخاذ الإجراءات العلاجية حينما لزم الأمر.
- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة والمدراء والموظفين لدى الشركة إجراء معاملات البيع والشراء في أسهم الشركة على أن يتم التوقف عن تنفيذ هذه المعاملات خمسة عشر يوم قبل انتهاء ربع أو نصف أو السنة المالية وحتى موعد تقديم التقارير المالية إلى السوق المالي. كما يحق لهم استئناف تنفيذ معاملاتهم بعد انقضاء هذه الفترة. وكما يقتضي القانون السائد، يلتزم الأشخاص المشار إليهم بالإفصاح مسبقاً للسوق عن أي تعامل في الأوراق المالية للشركة .
- تلتزم الشركات المدرجة بتزويد السوق المالي بالتقارير المرحلية (ربع السنوية) خلال شهر من انتهاء ربع السنة المالية. ويجب إعداد هذه التقارير حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومراجعتها بواسطة المدقق الخارجي واعتمادها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة.

الالتزام بالسياسة الموضوعية حول تضارب المصالح خلال العام الماضي:

يقر مجلس الإدارة بأن كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة قد التزم بمتطلبات سياسة الإفصاح وفقاً للقوانين واللوائح الصادرة عن وزارة الاقتصاد وهيئة الأوراق المالية والسلع. ولا يوجد أي مؤشر يدل على عدم الالتزام من قبل أي عضو بمجلس الإدارة.

تشكيل مجلس الإدارةتشكيل المجلس:

فيما يلي تشكيل مجلس الإدارة خلال عام 2013:

م	الاسم	التفاصيل (تنفيذي / مستقل)	عضويات اللجان
1.	معالي الشيخ محمد بن سلطان الظاهري	مستقل/غير تنفيذي	رئيس مجلس الإدارة
2.	يوسف بن محمد علي النويس	مستقل/غير تنفيذي	نائب رئيس مجلس الإدارة وعضو- لجنة الاستثمار
3.	حمد بن عبدالله الشامسي	مستقل/غير تنفيذي	عضو- لجنة الاستثمار (استقال في شهر 6 لسنة 2014)
4.	عبيد بن خليفة الجابر	غير تنفيذي	
5.	راشد بن محمد المزروعى	مستقل/غير تنفيذي	رئيس لجنة التدقيق
6.	سيف بن مبارك الريامي	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة الترشيحات والمكافآت
7.	سيف سعيد بن أحمد غباش	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة التدقيق و لجنة الترشيحات والمكافآت
8.	صالح بن راشد الظاهري	مستقل/غير تنفيذي	رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت و لجنة الاستثمار
9.	محمد سعيد عمران المزروعى	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة التدقيق

- معالي الشيخ / محمد بن سلطان الظاهري : رجل أعمال. يترأس مجلس الإدارة منذ عام 1993 . يحمل شهادة بكالوريوس سياسة وإقتصاد و قانون من جامعة باكنغهام – إنجلترا وماجستير في إدارة الأعمال من جامعة بروني – إنجلترا. يرأس حالياً مجموعة الظاهري، شغل عدة مراكز مهمة في الدولة من بينها نائب محافظ المصرف المركزي وعضو المجلس التنفيذي و رئيس دائرة التنظيم والإدارة.
- سعادة / يوسف بن محمد علي النويس : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2007. يحمل شهادة جامعية. يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الإنماء العربية وعضو مجلس إدارة في كل من التقنية للصناعات المعدنية، دريك أند سكال والمدير العام لشركة المعبر للاستثمارات الدولية. شغل عدة مناصب في السابق و من بينها رئيس مجلس إدارة أبوظبي القابضة، مدير عام شركة فرتيل و مدير مالي لشركة بترول أبوظبي الوطنية (أدنوك).
- سعادة / حمد بن عبدالله عبيد الشامسي : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2007 يحمل بكالوريوس في إدارة الأعمال وماجستير في إدارة الأعمال والعلوم المالية والمصرفية. يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الشركة العالمية القابضة لزراعة الأسماك وعضو مجلس إدارة في كل من دار التمويل ، أبوظبي الوطنية للفنادق، واتصالات قطر كما يعمل رئيساً تنفيذياً لشركة أنترناشونال كابيتال تريدينغ.
- سعادة / عبيد بن خليفة الجابر : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 1986 . يرأس شركة الجابر القابضة وكذلك نائب رئيس أبوظبي الوطنية للمشاريع الصناعية. عمل رئيساً للجنة التحكم بغرفة تجارة وصناعة أبوظبي.



- **سعادة / راشد بن محمد عبدالله المزروعى:** رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 1993 . يحمل شهادة بكالوريوس في إدارة الأعمال من المملكة المتحدة ويرأس مجموعة شركات المزروعى إضافة إلى عضوية مجلس الإدارة في شركة أبوظبي الوطنية للمشاريع الصناعية. شغل عدة مناصب في السابق ومن بينها رئيس اللجنة الاقتصادية في المجلس الوطني الإتحادي، عضو مجلس إدارة غرفة التجارة والصناعة الإماراتية و رئيس الإتحاد العربي و لحماية الملكية الفكرية وعضو مجلس إدارة المستثمر الوطني.
- **سعادة / سيف بن مبارك الريامي :** رجل أعمال . لواء متقاعد ، عضو مجلس إدارة منذ عام 1984 شغل منصب عضو مجلس إدارة في بنك أبوظبي التجاري وعضو مجلس إدارة في جمعية العين التعاونية.
- **السيد / سيف سعيد بن أحمد غباش :** رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2010 يحمل بكالوريوس في الاقتصاد من كلية وارتنون جامعة بنسلفانيا . شغل منصب الرئيس التنفيذي بالإنبابة والمدير التنفيذي للعمليات في شركة أبوظبي للإعلام (ADM) ، بالإضافة إلى عضوية مجلس الإدارة في شركة قصر الإمارات . وشركة أغذية.
- **سعادة / صالح بن راشد الظاهري :** رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ عام 1990 يحمل شهادة بكالوريوس في الهندسة وماجستير في الإدارة ويرأس حالياً مجلس إدارة جمعية الإمارات للتأمين عمل مديراً عاماً لغرفة تجارة أبوظبي وعضواً تنفيذياً لمصرف أبوظبي الإسلامي.
- **سعادة / محمد سعيد عمران المزروعى :** شاب محترف بالتمويل. عضو مجلس إدارة منذ عام 2013 يحمل شهادة بكالوريوس في إدارة الأعمال – التمويل والإدارة من الجامعة الأمريكية بإمارة الشارقة ولديه خبرة بالتعامل مع محافظة الاستثمار مقترنة بخبرته في إدارة آل عمران للعقارات وخط التقنية الكهربائية (شركة الصيانة).

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

يتم تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة سندا إلى المادة (118) من قانون الشركات التجارية رقم (8) لعام 1984. أو بمعنى آخر ما يصل إلى 10% من ربح السنة بعد خصم الاستهلاك والاحتياطي، وتوزيع ما لا يقل عن 5% كإيرادات من راس مال المساهمين. مكافأة مجلس الإدارة لعام 2013 كانت 3,000,000.00 درهم وتم دفعها خلال عام 2014، وسيتم تحديد التوزيع المقترح وهو عبارة عن 3,000,000.00 درهم لعام 2014 في اجتماع الجمعية العامة السنوية عام 2015. ولن يتم دفع الشركة لأي عضو مجلس إدارة تعويض إضافي لحضور اجتماعات المجلس أو لجنة المجلس.

اجتماعات مجلس الإدارة:



تم عقد 6 اجتماعات لمجلس الإدارة خلال سنة 2014. يوضح الجدول التالي مواعيد اجتماعات المجلس و حضور الأعضاء :

مواعيد الاجتماعات						الاسم
2014/12/16	2014/09/29	2014/09/23	2014/05/13	2014/03/18	2014/02/11	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	معلي الشيخ/محمد بن سلطان بن الظاهري
✓	✓	✓	✓	✗	✓	المسيد يوسف بن محمد علي النويس
R	R	R	✗	✓	✓	المسيد حمد بن عبدالله الشامسي
✗	✓	✓	✗	✗	✓	المسيد عبيد بن خلفه الجابر
✓	✓	✓	✓	✗	✓	المسيد راشد بن محمد المزروعي
✗	✓	✓	✓	✓	✓	المسيد سيف بن مبارك بن الرياسي
✓	✓	✓	✓	✓	✓	المسيد سيف سعيد بن احمد غباش
✓	✓	✓	✓	✓	✓	المسيد صالح بن راشد بن الظاهري
✓	✓	✓	✓	✓	✓	المسيد محمد سعيد عمران المزروعي

✓ = حضر

✗ = اعتذر

R = استقال

المسؤوليات:

يتمثل دور مجلس الإدارة بتمثيل المساهمين كما يكون مسؤولاً أمامهم عن إنشاء وإبداء القيمة من خلال الحوكمة الفعالة للأعمال.

سوف يقوم مجلس الإدارة سنوياً بنشر تقرير حوكمة سنوي، والذي يمثل بياناً للممارسات والعمليات التي تتبعها مجلس الإدارة في إنجاز مسؤولياته.

يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة، بمجرد تعيينه، بالإفصاح للشركة عن طبيعة علاقته مع الشركات الأخرى المدرجة، بما في ذلك الوظائف والاستثمارات والالتزامات الهامة الأخرى، من خلال توقيع نموذج إعلان الاستقلالية.

بالإضافة إلى ذلك، يقوم مجلس الإدارة بأداء الأدوار والمسؤوليات التالية:

- وضع ومراجعة التوجيهات الاستراتيجية والموافقة على الميزانية التشغيلية السنوية وخطة العمل؛
- اتخاذ القرارات الخاصة بهيكل رأسمال الشركة وسياسة توزيع الأرباح؛
- مراجعة واعتماد ومراقبة الاستثمارات الرئيسية والالتزامات الاستراتيجية؛
- مراجعة واعتماد البيانات المالية السنوية والمرحلية؛
- ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح المطبقة وجميع المعايير المحاسبية الملزمة؛
- التأكد من وضع إطار ملائم لإدارة المخاطر بغرض تحديد وتقييم المخاطر والحد منها.



- التأكد من وضع السياسات والتفويضات الملائمة لحكم الشركة بصورة فعالة؛
- تطبيق هيكل الحوكمة الذي يتوافق مع قيم واستراتيجيات الشركة، والذي يضمن ما يلي:
 - تعزيز سمعة الشركة؛
 - الاحتفاظ بمعايير سلوكية عالية المستوى؛
 - التشجيع على اتخاذ القرارات الأخلاقية والمسؤولة؛
 - إعلان التوقعات وهيكل التفويض بالصلاحيات بصورة واضحة؛
 - الالتزام بقوانين الحوكمة المطبقة (وهي القوانين الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع).
- تعيين المدير العام وتقييم أداءه والمكافآت المستحقة له بصورة مستمرة من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت.
- التأكد من وضع خطة ملائمة للتعاقب الوظيفي في الإدارة العليا؛
- الاعتراف بالمصالح الشرعية لجميع أصحاب المصلحة، وهم المساهمين، والعملاء، والموظفين، والمجتمعات التي تعمل بها الشركة؛
- وضع قوانين كتابية لاتفاقيات الموظفين فيما يخص الأوراق المالية الصادرة من قبل الشركة أو الشركات الزميلة (حيثما كان ملائماً)؛
- ضمان نزاهة التقارير الخارجية بما في ذلك:
 - مراجعة ومراقبة الأنظمة الرقابية والعمليات والإجراءات الموضوعية للحفاظ على سلامة السجلات المحاسبية والبيانات المالية للشركة وفقاً لتوجيهات لجنة التدقيق عند تشكيلها؛
 - التأكد من تقديم معلومات دقيقة وموضوعية وشاملة إلى المساهمين لضمان معرفتهم الكاملة بالتطورات الهامة؛
 - مراجعة تقارير لجنة التدقيق فيما يتعلق بالمخاطر، والرقابة الداخلية، وتقارير التدقيق الداخلي والخارجي.
- اتخاذ بعض القرارات، بصورة استثنائية، عن طريق إصدار مسودة للتوقيع عليها في المواقف الطارئة، بشرط أن يتم أخذ ما يلي في الاعتبار:
 - لا تزيد حالات إصدار قرارات عن طريق تقديم مسودة القرار للتوقيع عن أربع (4) حالات في السنة؛
 - موافقة أغلبية أعضاء مجلس الإدارة على أن الحالة المعنية تمثل حالة طارئة؛
 - تقديم القرار بصورة كتابية إلى أعضاء مجلس الإدارة للحصول على موافقتهم، بشرط أن يكون مصحوباً بالأدلة اللازمة لدراسته؛
 - يتم الحصول على موافقة كتابية من الأغلبية على أي من قرارات مجلس الإدارة التي تصدر من خلال تقديم مسودة كتابية للتوقيع عليها، وبشرط أن يتم عرضها في الاجتماع اللاحق لمجلس الإدارة حتى يتم إدراجها في محضر الاجتماع.
- تشمل مهام الأعضاء غير التنفيذيين، بدون حصر، على ما يلي:
 - المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة وتقديم آراء مستقلة حول الأمور الاستراتيجية، والسياسة الموضوعية، والأداء، والمسؤوليات، والموارد، والتعيينات ومعايير النشاط؛
 - التأكد من منح الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حدوث تضارب في المصالح؛
 - المشاركة في لجان تدقيق الشركة؛
 - مراقبة أداء الشركة في تحقيق الأهداف قصيرة الأجل وطويلة الأجل المتفق عليها ومراقبة التقارير الصادرة حول الأداء؛
 - وضع قوانين إجرائية فيما يخص حوكمة الشركة والإشراف على تنفيذها ومراقبة عملية التنفيذ بما يتوافق مع الحوكمة؛
 - استخدام مهاراتهم وخبرتهم وتخصصاتهم ومؤهلاتهم المختلفة للعودة بالمنفعة على مجلس الإدارة ولجانته المختلفة من خلال الحضور المنتظم والمشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العمومية.



تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في السوق

المجلس مسؤول عن مراجعة تعاملات الأعضاء أو أزواجهم أو أطفالهم في السوق سنويا لتقرير ما إذا كان أي تعامل في أسهم الشركة في أي وقت من قبل عضو من المجلس أو عائلته أو موظف يتطلب موافقة مسبقة من رئيس مجلس الإدارة أو سوق الأوراق المالية. خلال السنة موضوع التقرير ، تم إجراء التعاملات التالية في الأوراق المالية للشركة من قبل أعضاء المجلس / زوجاتهم أو أبنائهم التالية أسماؤهم:

الاسم	شراء (الكمية)	بيع (الكمية)
شركة غباش التجارية	353,833	-

التعاملات مع أصحاب المصالح

أصحاب المصالح الرئيسيين يتكونون من المجلس و المساهمين الرئيسيين للشركة، وتلك الجهات التي لديها القدرة على التحكم أو ممارسة تأثير كبير على القرارات المالية والتشغيلية . تفاصيل تعاملات والعلاقة هي كما يلي:

الاسم ونوع العلاقة	نوع المعاملة	المبلغ (درهم)
مجموعة من الشركات مرتبطة بأعضاء المجلس	الأقساط المكتتبة	13,932,589
	المطالبات المدفوعة	32,668,399

هناك عضو مجلس إدارة واحد هو السيد / عبيد بن خليفة الجابر تجاوزت تعاملاته 5% من رأس مال الشركة لذا فهو العضو الوحيد غير المستقل في المجلس.

المسؤوليات المنوط بها للإدارة التنفيذية:

خلال سنة 2014، لم توجد أدوار ومسؤوليات إضافية تم تفويض الإدارة التنفيذية بها. الإدارة التنفيذية التي تتكون من المدير العام و رؤساء الأقسام هم الذين يتحملون مسؤولية تنفيذ استراتيجية الشركة وإدارة الشؤون اليومية للشركة وفقا لخطط الأعمال والأنشطة التي أقرها المجلس، وكذلك حماية مصالح المساهمين و اعتماد أفضل الممارسات. الإدارة التنفيذية تفوض الإدارة العليا تبعاً لسياسات مجلس الإدارة والمتطلبات القانونية.

الإدارة التنفيذية للشركة:



الاسم	المنصب	تاريخ التعيين
السيد/ كمال نافذ سرطاوي	المدير العام	منذ عام 1984
السيد / سريقالا مینون أجيت كومار	مساعد المدير العام	منذ عام 1994

مجموع الرواتب والمكافآت المنفوعة خلال عام 2014 للمدير العام: الرواتب 990,720 درهم والمكافآت 995,000 درهم لمساعد المدير العام: الرواتب 472,884 درهم والمكافآت 175,000 درهم.

المدققون الخارجيون:

المدققون الخارجيون الذين تم تعيينهم من قبل الشركة خلال السنة هم شركة "ديلويت أند توتش" حيث تم تكليفهم بهذا الدور منذ سنة 1995. وخلال سنة 2014، بلغت الأتعاب المهنية التي تم احتسابها لخدمات التدقيق الخارجي 134,000 درهم. وبلغت كلفة الخدمات الأخرى والتي يؤديها المدقق الخارجي 23,500 درهم، منها 16,000 درهم لتعبئة XBRL، وهناك أيضاً مبلغ 7,500 درهم لمراجعة بيان الدخل القطعي والذي أصبح إلزامياً من قبل هيئة الصحة أبو ظبي. ديلويت أند توتش (الشرق الأوسط) هي عضو في "ديلويت توش توهاماتسو المحدودة" وهي اول شركة خدمات مهنية اسست في منطقة الشرق الأوسط ويمتد وجودها بشكل مستمر منذ أكثر من 85 سنة في المنطقة. وتعتبر ديلويت من الشركات المهنية الرائدة التي تقوم بخدمات تدقيق الحسابات والضرائب والاستشارات الإدارية والمشورة المالية وتضم أكثر من 2500 شريك ومدير وموظف يعملون من خلال 26 مكتباً في 15 بلداً. لم يتم أي مدقق حسابات خارجي آخر غير مدقق حسابات الشركة (ديلويت أند توتش) بتقديم أي خدمات خلال العام 2014.

لجان مجلس الإدارة

لجنة التدقيق:

الأدوار والمسؤوليات (البنود المرجعية):

- الإشراف على إعداد البيانات المالية.
- مراجعة البيانات المالية السنوية والمرحلية.
- مراجعة معاملات الأطراف الداخلية والأطراف التابعة والأطراف ذات العلاقة والتأكد من الالتزام بمعايير السلوك والاعتمادات الخاصة بتلك المعاملات.
- مراجعة أنظمة الرقابة الداخلية الخاصة بالشركة فيما يخص مدى الفعالية. وقد يتم التعهد بهذه المهمة عن طريق طلب المساعدة من شركات الاستشارات الخارجية.
- التأكد من تطوير سياسات إدارة المخاطر والتعهد بإجراء اختبارات منتظمة لحالات عدم الالتزام بالسياسات.

تشكيل لجنة التدقيق:

الاسم	الوظيفة	م
راشد بن محمد المزروعي	رئيس اللجنة	1
سيف سعيد بن أحمد غباش	عضو	2
محمد سعيد عمران المزروعي	عضو	3



السيد سيف سعيد بن أحمد غباش يملك الخبرة في الشؤون المالية و المحاسبية. جميع أعضاء اللجنة غير تنفيذيين.

يوضح الجدول التالي مواعيد اجتماعات اللجنة و حضور الأعضاء في 2014:

الاسم	التاريخ			
	16/12/2014	27/10/2014	13/05/2014	11/02/2014
راشد بن محمد المزروعي	✓	✓	✓	✓
سيف سعيد بن أحمد غباش	✓	✓	✓	✓
محمد سعيد عمران المزروعي	✓	✓	✓	✓

"✓" = حضر

"x" = اعتذر

لجنة الترشيحات والمكافآت (البنود المرجعية):

الأدوار والمسؤوليات:

- التحقق من الاستقلالية المستمرة لأعضاء مجلس الإدارة المستقلين. في حال اكتشفت اللجنة أن أحد الأعضاء لا يلي معايير الاستقلالية، عليها أن تعرض ذلك الأمر على مجلس إدارة الشركة؛ ويقوم مجلس الإدارة بإخطار العضو عن طريق خطاب يتم إرساله بالبريد المسجل إلى العنوان المقيد للعضو في ملفات الشركة ويتناول الأسباب الكامنة وراء التصور في الاستقلالية؛ وعلى العضو أن يقدم توضيحاً إلى المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار.
- يقوم مجلس الإدارة في أول اجتماع له بعد استلام رد العضو أو بعد انتهاء المدة المشار إليها أعلاه بإصدار قرار لتأكيد ما إذا كان العضو يعتبر مستقلاً أم لا.
- وحتى إذا كان فقدان العضو لصفة الاستقلالية لن يؤدي إلى الإخلال بالحد الأدنى للمتطلبات الخاصة بعدد الأعضاء المستقلين داخل مجلس الإدارة، لا بد من أخذ ذلك الأمر في الحسبان عند تشكيل لجان المجلس.
- بصرف النظر عن أحكام المادة (102) لقانون الشركات التجارية، في حال كان قرار المجلس بعدم استقلالية العضو يؤثر على الحد الأدنى للمتطلبات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يقوم مجلس الإدارة بتعيين عضو جديد كبديل وتتم مراجعة أمور التعيين في أول اجتماع للجمعية العمومية للشركة من أجل تفعيل قرار المجلس.
- صياغة ومراجعة السياسة الموضوعية بشأن منح المكافآت، وأداء التعويضات، والحوافز، والرواتب إلى أعضاء مجلس الإدارة وكبار المدراء التنفيذيين بالشركة، وسوف تقوم اللجنة بالتحقق من أن المكافآت والتعويضات الممنوحة إلى كبار المدراء التنفيذيين بالشركة معقولة وتتوافق مع الأداء العام للشركة.



تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت:

فوض المجلس لجنة الترشيحات والمكافآت وفقاً للنبود المرجعية. دور اللجنة هو المساعدة في الاضطلاع على مسؤوليات المجلس المتعلقة بمكافآت موظفي الشركة و الترشيحات لعضوية مجلس الادارة وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها. يقوم مجلس الإدارة بتحديد عدد الاجتماعات الخاصة بلجنة الترشيحات والمكافآت وفقاً لما يراه مناسباً في هذا الشأن ، والأعضاء المرشحين من قبل المجلس هم :

م	الاسم	الوظيفة	الحضور
1	صالح بن راشد الظاهري	رئيس اللجنة	✓
2	سيف سعيد بن أحمد غباش	عضو	✓
3	سيف بن مبارك الريامي	عضو	✗

و عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت اجتماعاً واحداً بتاريخ 16 ديسمبر 2014.

الرقابة الداخلية:

يقر مجلس الإدارة بمسؤوليته عن فعالية و كفاءة نظام الرقابة الداخلية في الشركة ، و يتم مراجعة نظام الرقابة الداخلية للشركة سنوياً ليشمل النواحي التالية:

- مراجعة آلية عمل الرقابة الداخلية للشركة.
- مراجعة الاجراءات التي اتبعتها الشركة لتحديد و تقييم وإدارة المخاطر.
- تقييم الاجراءات التي تتبعها الشركة في التعامل مع نواحي الرقابة الداخلية الجوهرية لأية مسائل كبيرة تم الإفصاح عنها في التقارير و الحسابات السنوية.

وتوافقاً مع متطلبات إجراءات الرقابة الداخلية ، تقوم الشركة بإتباع عدة إجراءات تتضمن:

- تنظيم العمل المالي للشركة بشكل ملائم عن طريق إجراءاتها في الرقابة الداخلية ، إن دليل العمل المالي للشركة يبين تفاصيل القواعد والإجراءات التي يتم إتباعها في كل تعامل مالي عن طريق تحديد وممارسة مستويات متنوعة من الصلاحيات المالية عن طريق الموظفين المفوضين المختصين بالشركة سواء على نحو فردي أو مشترك.
- يوجد بالشركة ادارة الرقابة الداخلية يرأسها متخصص ذو خبرة وكفاءة حسب الأصول، و تقوم ادارة الرقابة الداخلية بعمل برنامج تدقيق داخلي للشركة لضمان أن الرقابة الداخلية وإجراءات الشركة في وضعها الصحيح حيث تقوم بالمراجعة الدورية و المتزامنة للتعاملات التي تقوم بتنفيذها في مختلف الأقسام و الفروع بالشركة و تقدم تقريراً عن التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق يذكر فيه تفاصيل ملاحظاته واقتراحاته (إن لزم الأمر) لتحسين أنظمة وإجراءات الشركة.

لهيكل الشركة للرقابة الداخلية الدور التالي:

- تم تعيين السيد / عمر فاروق ضابط الامتثال الداخلي و مسؤول الرقابة الداخلية والامتثال ، (محاسب قانوني معتمد بالمملكة المتحدة، ماجستير في إدارة الأعمال - المالية من جامعة لويلز - بالمملكة المتحدة ، بكالوريوس العلوم مع " مرتبة الشرف " في تطبيق المحاسبة من جامعة أكسفورد بروكس - المملكة المتحدة)



ترفع الرقابة الداخلية تقاريرها مباشرة إلى لجنة التدقيق من خلال المدير العام. لم يكن هناك أية أحداث جوهرية لأي مسائل في الرقابة الداخلية خلال السنة.

- تم وضع مبادئ وقواعد السلوك المهني لموظفي الشركة لضمان مستوى الخدمة بالشركة المتوقع توفيرها لعملائها والمحافظة على وجود مستوى عالي من ثقافة العمل. و تم تعريف جميع أفراد الموظفين عن القواعد الإدارية بالشركة.
- تحدد أدلة العمل سياسات وإجراءات الشركة التي تعمل بموجبها كل الدوائر بما فيها الدوائر الاكثتابية و المطالبات.
- تتم جميع أعمال الشركة باستخدام الحاسوب مع ابداء اهتمام خاص بتحديث نظام الحاسوب و تعديله بما يواكب حاجات الشركة و خدمة عملائها على أكمل وجه.

البيانات حول عدم التزام الشركة:

لم تخضع الشركة لأي قيود من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع أو أي سلطة قانونية.

سياسة مسؤولية الشركة الاجتماعية


إن شركة الظفرة للتأمين تدرك أنها يجب أن تكون عضوا مسؤولا في المجتمع الذي تعمل فيه وتتعامل معه ، ومن هذا المنطلق قامت الشركة في عام 2014 بالمساهمة بمبلغ 123,082 درهم لجمعية الهلال الأحمر الإماراتي.

معلومات عامة

- سعر سهم الشركة في السوق (أعلى سعر / أدنى سعر / سعر الإغلاق) في نهاية كل شهر جرى فيه تداول من السنة المالية 2014 :

الشهر	الأعلى	الإنخفاض	الإغلاق
يناير	6.30 درهم	6.30 درهم	6.30 درهم
فبراير	6.30 درهم	6.30 درهم	6.30 درهم
مارس	7.00 درهم	6.30 درهم	7.00 درهم
ابريل	6.50 درهم	6.50 درهم	6.50 درهم
مايو	7.45 درهم	7.45 درهم	7.45 درهم
يونيو	7.45 درهم	7.45 درهم	7.45 درهم
يوليو	7.45 درهم	7.45 درهم	7.45 درهم
اغسطس	7.45 درهم	7.45 درهم	7.45 درهم
سبتمبر	7.45 درهم	7.45 درهم	7.45 درهم
اكتوبر	8.52 درهم	8.52 درهم	7.70 درهم
نوفمبر	7.70 درهم	7.70 درهم	7.70 درهم
ديسمبر	7.70 درهم	7.70 درهم	7.70 درهم

- بيان بالأداء المقارن لسهم الشركة مع مؤشر السوق العام و مؤشر القطاع الذي تنتمي إليه الشركة:



خلال هذه الفترة قد واصلت شركة الظفرة أدائها مقارنة مع كل من قطاع التأمين (ADII) والمؤشر العام للسوق (ADI).

• بيان بتوزيع ملكية المساهمين (أفراد، شركات، حكومات) و المساهمين الذين يملكون 5% أو أكثر من رأس مال الشركة.

14 شركات تملك 40.99% من الأسهم و 141 فرد يملكون 62.4% من الأسهم ، وجميع المساهمين من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة أو شركات محلية.

اسم المستثمر	شركة/ فرد	%
شركة غباش للتجارة والاستثمار المحدودة (ذ.م.م)	شركة	20.65%
سعيد احمد عمران المزروعى	فرد	6.01%
شركة مساع ذ.م.م	شركة	5.83%
غباش احمد سعيد غباش المرى	فرد	5.20%

• الأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال عام 2014 :
لا يوجد أية أحداث جوهرية خلال السنة .

رئيس مجلس الإدارة